

القانون الأساسي

جمعية أفق وادي الذهب للشباب من أجل الوحدة والتنمية المستدامة

Association HORIZON OUED EDDAHAB

الباب الأول: التأسيس وقوانين المكتب

الفصل الأول:

بناءً على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر بتاريخ 3 جمادى الأولى 1378 الموافق 15 نونبر 1958م المتعلق بتأسيس الجمعيات حسب ما وقع تغييره بمقتضى الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 73-283 بتاريخ 6 ربيع الأول 1393 الموافق 10 إبريل 1973م تم تأسيس جمعية أفق وادي الذهب للشباب من أجل الوحدة والتنمية المستدامة.

الفصل الثاني:

تأسست جمعية أفق وادي الذهب للشباب من أجل الوحدة والتنمية المستدامة لمدة غير محدودة ويوجد مقرها بحي المطار شارع الحسن الثاني الداخلة.

الفصل الثالث:

يتولى تسيير الجمعية وتنفيذ نشاطها مكتب مكون من ثلاثة إلى تسعة أعضاء يتم اختيارهم بالاقتراع العام كما يتم تجديد المكتب مرة كل 05 سنوات.

الفصل الرابع:

تخضع الجمعية لإدارة المكتب الذي يتكون أعضاؤه من الرئيس والكاتب العام والأمين والنواب كما تتفرع عن هذا المكتب عدة لجان تسهر على تطبيق برامجها.

الفصل السابع:

يتم اجتماع أعضاء المكتب باستدعاء من الرئيس و بطلب من نصف أعضاء المكتب و تتخذ كافة القرارات بأغلبية الحاضرين و في تعادل الأصوات فان صوت الرئيس يعادل صوتين و لايقبل أي صوت بالنيابة.

الفصل الثامن:

للجمعية صلاحية الاتحاد والتعاون مع جمعيات أخرى تسعى إلى خدمة نفس الأهداف والمبادئ.

الفصل التاسع:

يقوم الكاتب العام بانجاز المحاضر والمراسلات والتقارير والاستدعاءات في حين توكل مهمة تسيير ميزانية الجمعية للأمين وعليه أن يطلع المكتب على أي عملية مالية وبموافقة ومعية الرئيس.

الباب الثاني: أهداف ووسائل الجمعية

الفصل العاشر:

إن أنشطة الجمعية الاجتماعية والثقافية والتربوية والبيئية موجهة إلى كافة عناصر المجتمع بدون استثناء وذلك تشجيعا لروح التنمية والتعاون وخدمة الصالح العام.

الفصل الحادي عشر:

أنشطة الجمعية لا تتخذ طابعا نقابيا وسياسيا أو دينيا ولا تتنافى مع الأخلاق الفاضلة والمصلحة العامة.

الفصل الثاني عشر: الأهداف

يشمل نشاطات الجمعية الأهداف الآتية:

- الدفاع عن الوحدة الترابية؛
- تأطير الشباب على حب الوطن؛
- التعريف بمشاريع التنمية بالأقاليم الجنوبية؛
- نشر مشروع الحكم الذاتي؛
- دعم حقوق الإنسان؛
- المشاركة في المؤتمرات الوطنية والدولية؛
- المساهمة في إنجاح المشاريع الملكية؛
- دعم إدماج الشباب في سوق الشغل؛
- حماية البيئة والتراث اللامادي؛
- تنظيم الأنشطة والندوات؛
- تعزيز الرحلات والتبادل الثقافي؛
- المساهمة في برامج التنمية؛

الفصل الرابع عشر: الوسائل

وسائل عمل الجمعية من أجل تحقيق أهدافها:

- التعاون والتنسيق مع وزارات الدولة ومؤسساتها المعنية بأهداف الجمعية.
- تنظيم ندوات ومهرجانات وتظاهرات في مختلف مجالات تدخل الجمعية.
- دورات تكوينية وتعليمية في مختلف المجالات والتخصصات
- القيام بدورات تكوينية، ورحلات.
- القيام بكل ما من شأنه خدمة أهداف الجمعية المتماشية مع الصالح العام ومقدرات المملكة المغربية الشريفة.

الباب الثالث: مداخل الجمعية و شروط الانخراط فيها

الفصل الخامس عشر:

تتكون مداخل الجمعية من مصادر رئيسية و هي:

- ❖ واجب الانخراط للأعضاء.
- ❖ مداخل أنشطة الجمعية و التبرعات.
- ❖ المنح والهبات المخصصة من طرف المحسنين والجهات الرسمية و القطاعات الحكومية والقطاعات الخاصة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية والهيئات المنتخبة.
- ❖ التمويلات التي تحصل عليها الجمعية من مختلف الشركاء لتنفيذ برامجها ومشاريعها.

الفصل السادس عشر:

تفتح الجمعية باب العضوية في وجه كل مكونات المجتمع شريطة أن يؤمنوا بنفس الأهداف والمبادئ ويحترموها و أن يؤدوا واجب الانخراط.

الباب الرابع: الاستقالة و الاقالة و حل الجمعية

الفصل السابع عشر:

يحق لكل عضو الاستقالة من الجمعية و تصبح سارية المفعول بعد تقديمها كتابة مباشرة او عبر البريد المضمون إلى الرئيس ولا تضع استقالته حدا لوجود الجمعية.

الفصل الثامن عشر:

في حالة وفاة أو استقالة أو إقالة عضو أو عدة أعضاء من المكتب المسير يتم تعويضهم بموافقة أغلبية الأعضاء.

الفصل التاسع عشر:

يتعرض للفصل من الجمعية كل عضو قام بنشاط فردي أو غير متفق عليه أو قام بفعل أو نشاط يتعارض مع مبادئ الجمعية و أهدافها و ينفذ قرار الفصل بتصويت أغلبية المكتب.

الفصل العشرون:

في حالة استقالة ثلثي الأعضاء يسهر الثلث الباقي على تكوين مكتب جديد و ذلك بالاقتراع العام.

الفصل الواحد والعشرون:

في حالة حل الجمعية بصفة نهائية تعود ممتلكاتها إلى إحدى الجمعيات بالجهة التي تخدم نفس الأهداف.

امضاء الرئيس:



امضاء الكاتب العام:



جمعية أفق وادي الذهب للشباب
من أجل الوحدة والتنمية المستدامة
Tél : 06 66 31 28 70



بالتفويض
الزبن محمد